



Ref : .....  
Date : .....  
Encl: .....

الرقم : .....  
التاريخ : .....  
المرفقات : .....

قرار الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات رقم ( 49 ) لسنة 2010م  
في اجتماعها المنعقد بتاريخ 4 أغسطس 2010م  
في الشكوى المقدمة من قبل المجموعة التقنية اليمنية  
ضد المركز الوطني للمعلومات حول استبعاد المجموعة في عملية التأهيل  
لتصميم مبنى المركز الوطني للمعلومات

اطلعت الهيئة العليا على الشكوى المقدمة من قبل المجموعة التقنية اليمنية ضد المركز الوطني للمعلومات حول استبعاد الشاكية في عملية التأهيل لتصميم مبنى المركز الوطني للمعلومات حيث تشير الشكوى إلى أنه يبدو أن التقييم الذي تم من قبل المركز كان للمجموعة التقنية اليمنية وحدها رغم أن الملف المقدم من قبل الشاكية هو ائتلاف أحد أعضائه شركة كورية كبرى كما تفيد الشاكية بأنها تقدمت بتظلم إلى المركز الوطني للمعلومات مطالبة إياه بإعادة النظر في التقييم وإدراج الائتلاف ضمن الشركات المؤهلة إلا أن المركز الوطني رد على الشاكية وأرفق كشفاً تفصيلياً بنتائج التقييم الخاصة بالشاكية والتي تشير إلى حصول الشاكية على (42.77%) أي أنها لم تحصل على الدرجة المطلوبة للتأهل، وتضيف الشاكية بأن لديها العديد من الملاحظات حول الدرجات التي حصلت عليها في جداول التقييم المسلمة لها من قبل المركز الوطني وتشعر بالظلم في حصولها على تلك الدرجات وتؤكد بأنها تستحق أكثر مما حصلت عليه من تقييم وتطلب الشاكية من الهيئة طلب الملف المقدم من قبلها والإطلاع على نتائج التحليل والتقييم والقرارات والخبرات للاستشاريين وإعادة الأمور إلى نصابها.

وبمراجعة الهيئة لما ورد في الشكوى تبين لها عدم تحديد الشاكية لمخالفة قانونية أو لائحة محددة من قبل المركز الوطني ووفقاً لنص المادة (77-د) من قانون المناقصات والمزايدات رقم (23) لعام 2007م التي تنص على أن " للهيئة عدم النظر في الشكاوى إذا لم تتضمن الشكوى نوع المخالفة التي ارتكبتها الجهة " وعليه فقد قررت الهيئة العليا:  
عدم النظر في الشكوى.



صدر بتاريخ 23 شعبان 1431 هـ الموافق 2010/8/4م